الذي هو مفهوم الدوام وان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما دائما
فتركيبها من سالبة منتشرة هي الجزء الاول وموجبة
مطلقة عامة هي الدوام المنقول وهو ما كان مشتركا
بين المعاني وترك استعماله في المعنى الاول ويسمى بالنقل
الى المعنى الاول والناقل اما الشرع فيكون منقولا
شرعيا كالصلاة والصوم فانها في اللغة للدعاء
ومطلق الامساك ثم نقلها الشرع الى الاركان المخصوصة
والامساك المخصوص مع النية واما غير الشرع وهو
اما العرف العام فهو المنقول العرفي ويسمى حقيقة عرفية
كالدابة فانها في اللغة اصل لكل ما يدب على الارض
ثم نقله العرف العام الى ذات القوائم الاربع من الخيل
والبغال والحمير او العرف الخاص ويسمى منقولا
اصطلاحيا كاصطلاح النحاة والنظار اما اصطلاح
النحاة فكالفعل لانه كان موضوعا لما صدر عن
الفاعل كالاكل والشرب والضرب ثم نقله النحويون
الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة
الثلاثة واما اصطلاح النظار فكالدور فانه
في الاصل للحركة في السلك ثم نقله النظار الى الترتب

الاثر

الاثر على ما له صلوح العلية كالدخان فانه اثر يترتب
على النار وهي تصلح ان تكون علة الدخان وان لم
يترك معناه الاول بل يستعمل فيه ايضا بحسب حقيقة
ان استعمل في الاول وهو المنقول عنه ومجازا ان استعمل
في الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا
للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما
وهي الشجاعة المقطع من الحديث ما سقط ذكر واحد
من الرواة قبل الوصول الى التابع وهو مثل المرسل لان
كل واحد منهما لا يتصل اسناده المنفصل منه ما سقط
من الرواة قبل الوصول الى التابعي الكثر من واحد المنكر
منه الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يوقف
متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه
ولا من وجه اخر والمنكر ما ليس فيه رضا الله تعالى من
قول او فعل والمعروف ضده المر وهو ان يترك الامير
الكافر من غير ان ياخذ منه شيئا المنسوب وهو الاسم
الملحق باخره تاء مشددة مكسور ما قبلها علامة
للنسبة اليه كما لحقت التاء علامة للتانيث نحو بصري
وما شي المنزل اسم لما يشتمل على بيوت وصحن مسقف
ومطبخ فكان فوق البيت دون الدار المنافي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)